بدع ومُحدَثات

الصلاة من أجل إخوتنا في فلسطين .... هل هي بدعة؟؟
شيخنا الفاضل
في الفترة الماضية كانت دائما تصلنا رسائل على البريد الالكتروني يطلبون منا الصيام يوم - معين - والصلاة والقيام في ذلك اليوم من أجل نصرة إخوتنا في فلسطين ، من باب الحث على الدعاء والتواصي بالحق .
فهل هذا بدعة ؟؟ أن نتفق مجموعة كل منا يقوم في بيته في ليلة معينة ندعو بما ورد في الكتاب والسنة ؟؟؟
أفيدونا بارك الله فيكم ونفع بكم .

الجواب :
أما أن يُعمل العمل الصالح من أجل نصرة إخواننا في فلسطين ، فأظن أن أصل هذه البدعة جاءت من بلاد النصارى .
وقد قُتِل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سبعون من القرّاء ومع ذلك ما حُفظ أنه صلى الله عليه وسلم صام لأجلهم أو صلّى ، وإنما دعا الله عز وجل كما في الصحيحين .
كما أنه صلى الله عليه وسلم بعث الجيش يوم مؤتة وعلِم بمقتل أصحابه ولم يُنقل عنه من ذلك شيء .
وإنما كان مِن هديه صلى الله عليه وسلم أنه يدعو ويجتهد في الدعاء .
كذلك اجتهاده صلى الله عليه وسلم في الدعاء يوم بدر .
وكذلك الدعاء من على منابر الجمعة يُذكّر الخطباء بذلك .

وأما الاتفاق على قيام ليلة معيّـنة فإن هذا ليس له أصل في الشرع .
إلا أن يقوم شخص فيقوم بقيامه شخص أو أشخاص دون سابق موعد أو اتفاق مسبق
فقد صلّى النبي صلى الله عليه وسلم وصلّى بصلاته ابن عمه ابن عباس رضي الله عنهما
كما أنه عليه الصلاة والسلام صلّى مرّة وصلّى بصلاته حذيفة رضي الله عنه .
ومرة اقتدى به ابن مسعود رضي الله عنه .
وكل هذا دون اتفاق ودون سابق موعد .
ومثله ما إذا قام رب الأسرة يُصلّي وقام معه من قام من أولاده .
أو نام عند الإنسان رجل صالح أو امرأة صالحة فقام أو قامت من الليل فإنه يجوز حينئذ الاقتداء به أو بها .

وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تخصيص ليلة الجمعة بقيام دون بقية الليالي خشية أن يظن ظانّ أن لها مزية على غيرها
فقال عليه الصلاة والسلام : لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ، ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم . رواه مسلم .

ولا أرى أن هناك حاجة للاتفاق على قيام ليلة معينة بل كل منكن تُوصي صاحبتها أن تقوم الليل وتجتهد في الدعاء للمستضعفين في مشارق الأرض ومغاربها .
والله تعالى أعلم .

ثم أوردت إحدى الأخوات اعتراضا نقلته حول هذه الفتوى ، فقلتُ :

ذكرت أعلاه أن العمل الصالح لا يكون مقبولاً إلا بشرطين :
الإخلاص
والمتابعة

وقد نص العلماء على أن المتابعة لا تتحقق إلا بستة أمور :

الأول : سبب العبادة
الثاني : جنس العبادة
الثالث : قدر العبادة
الرابع : صفة العبادة
الخامس : زمان العبادة (فيما حُدِّد لها زمان)
السادس : مكان العبادة (فيما قُيّدت بمكان مُعيّن)

وطالما أننا نتكلّم عن السنة ومتابعة النبي صلى الله عليه وسلم فلا بُـد في إثبات عبادة أو قُربة وطاعة على وجه مخصوص من دليل خاص .
فليس كل عمل مشروع تُشرع آحاده .
ولذا أنكر ابن مسعود رضي الله عنه على مَن سبّحوا بالحصى ، بل رماهم بالحصى .
فالذّكر مشروع ولكن الوسيلة والطريقة غير مشروعة فأنكر عليهم .
وقد ذكرت قصة سعيد بن المسيّب مع الرجل الذي يُصلّي .
فالصلاة مشروعة لكن الصلاة في ذلك الوقت أو على صفة تُخالف الصفة المشروعة مُحدّثة .
والصيام عبادة ، لكن لا يُشرع أن يتقرب الإنسان إلى الله بصيام الليل مثلا
ولا باقتران الصيام بأمر خارج عنه بقصد القُربة كما لو صام ونذر أن لا يتكلم أو لا يستظل ونحو ذلك .

فالنّيّة هنا لها أثر في العمل ، تماماً كما في مسألة الصيام لأجل فلسطين .
وهكذا .

والإمام الشاطبي من أشد الناس في مسألة البدعة ولذا ألّف – رحمه الله – كتابه الماتع النافع " الاعتصام "
وهو – رحمه الله – يرى أن الابتداع يدخل حتى في الأمور العادية .
وكنت – بحمد الله - قرأت كتابه منذ زمن ورأيت فيه العجب ، ولا أذكر أنه رخّص في شيء من البدع والمحدَثَات بل هو من أشد الناس في ذلك .
حتى ذكر عن الإمام مالك – رحمه الله – أنه أمر بسجن عبد الرحمن بن مهدي – وهو أحد العلماء – لمجرّد أنه وضع ردائه بين يديه خلاف السنة أن يضعه على عاتقه .
ثم علّق عليه الإمام الشاطبي – رحمه الله – بقوله :
وهذا غاية في التوقي والتّحفّظ في ترك إحداث ما لم يكن ، خوفاً من تلك اللعنة ، فما ظنّك بما سوى وضع الثوب ؟
كما نقل عن الإمام مالك – رحمه الله – أنه شدّد النكير على من أراد أن يُحرم من المدينة ويُلبّي من بيته فيها .
وعدّ الإمام الشاطبي – رحمه الله – الاجتماع عشية عرفة للدعاء في ذلك اليوم بدعة .
ومما قاله الإمام الشاطبي – رحمه الله – :
وربما احتجوا على بدعتهم بالجنيد والبسطامي والشبلي وغيرهم ... ويتركون أن يحتجوا سُنّة الله ورسوله ، وهي التي لا شائبة فيها .
ونقل الإمام الشاطبي عن الإمام مالك بن أنس أنه أتاه رجل فقال : يا أبا عبد الله من أين أحرم ؟ قال : أحرم من حيث أحرم صلى الله عليه وسلم ،

فقال : إني أريد أن أُحرِم من المسجد . فقال : لا تفعل . قال : فإني أريد أن أحرِم من المسجد من القبر . قال : لا تفعل فإني أخشى عليك الفتنة ، فقال : واي فتنة هذه ؟ إنما هي أميال أزيدها ! فقال مالك : وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصّر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟
إني سمعت الله يقول : (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) **انتهى .**

وهاهي سنة النبي صلى الله عليه وسلم بين أيدينا فليأتوا لنا بدليل واحد على شرعية هذا العمل على كثرة النوازل في عهده صلى الله عليه وسلم مما ذكرته ومن غيرها .
فلم يأمرهم ان يصوموا ليتقووا على مُقاتلة العدو بل أمرهم بالإفطار لأنه أقوى لهم
ولا أمرهم بأن يصوموا لما أرسل الجيش إلى مؤتة ولا إلى غيرها .
بل كان يجتهد صلى الله عليه وسلم في الدعاء وربما قنت عند النوازل .
والأصل في العبادات أنها توقيفية لا يُعمل منها شيء ولا يُتقرّب إلى الله بشيء منها إلا بما شرع .
وإنما تنشأ البدع غالباً من حُسن النيّة وقصد القُربة
والله تعالى أعلى وأعلم .

==========

تردد عند بعض الناس أن يثوّب الاستغفار والتسبيح والتكبير له ولوالديه وللمسلمين

يعني يُهدي ثواب تلك الأعمال .

أرجو إفادتنا بذلك .

الجواب :

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – عمن يقرأ القرآن العظيم أو شيئا منه ، هل الأفضل أن يُهدى ثوابه لوالديه ، ولموتى المسلمين ، أو يجعل ثوابه لنفسه خاصة .

فأجاب – رحمه الله – :

أفضل العبادات ما وافق هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهدي الصحابة كما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في خطبته : خير الكلام كلام الله ، وخير الهدى هدى محمد ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل بدعة ضلالة . وقال : خير القرون قرني ثم الذين يلونهم . وقال ابن مسعود : من كان منكم مستنا فليستن بمن قد مات فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة ، أولئك أصحاب محمد . فإذا عُرف هذا الأصل فالأمر الذي كان معروفا بين المسلمين في القرون المفضلة أنهم كانوا يعبدون الله بأنواع العبادات المشروعة فرضها ونفلها من الصلاة والصيام والقراءة والذكر وغير ذلك ، وكانوا يَدْعون للمؤمنين والمؤمنات كما أمر الله بذلك لأحيائهم وأمواتهم في صلاتهم على الجنازة وعند زيارة القبور وغير ذلك ... ومع هذا فلم يكن من عادة السلف إذا صلوا تطوعا وصاموا وحجوا أو قرءوا القرآن يهدون ثواب ذلك لموتاهم المسلمين ولا لخصوصهم بل كان عادتهم كما تقدم ، فلا ينبغي للناس أن يعدلوا عن طريق السلف فإنه أفضل وأكمل ، والله أعلم . انتهى كلامه – رحمه الله – .

والخلاصة : أن الدعاء للميّت هو الأصل لقوله عليه الصلاة والسلام : إذا مات الإنسان انقطع عنه

عمله إلا من ثلاثة : إلا من صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له . رواه مسلم .
والولد يشمل الذكر والأنثى .

وإهداء الثواب للميّت لم يكن من هدي النبي صلى الله عليه وسلم ولا من هدي أصحابه من بعده .
والله تعالى أعلى وأعلم .
==========
لدي سؤال :

هل يجوز أن يدعو الإنسان لأبيه وأمه و يقرأ القرآن عنهما
سواء كانوا أحياء أم أموات
و هل ما يفعله البعض من قرأت القرآن و يقول ما قرأت عن أبي المتوفى
اللهم أجعل ثواب ما قرأت لأبي

فما في هذا ؟

الجواب :
الدعاء للميت من أنفع ما يكون ، خاصة إذا كان الداعي من أولاد الميّت ، لقوله – عليه الصلاة والسلام – : إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة : إلا من صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له . رواه مسلم .

ولا يجوز الدعاء لمن مات على غير ملة الإسلام لقوله تعالى : (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُواْ أُوْلِي قُرْبَى مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ **)**

وقد قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم :
استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي ،
واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي . رواه مسلم .

فالدعاء للوالدين اللذين ماتا على الإسلام من أنفع ما يكون
ثم يأتي من بعد ذلك الصدقة عنهما وبرّ صديقهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما

أما إهداء ثواب القراءة ونحوها فلم يكن من عمل السلف ولا عليه العمل .

فالذي يظهر أنه مُحدث لا أصل له في الشريعة .
والله أعلم .
==========
جزاك الله خيرا يا شيخنا و أحسن الله إليك فيما تنشره من علم تنير به بصيرتنا
و سؤالي بعد إذنك
أمهاتنا و جداتنا
قد توارثن أن لهذا الشهر أفضلية و لذاك اليوم فضل
فتراهن يتصدقن و يكثرن من ذلك في هذا الشهر
و يصمن ليوم الإسراء ابتغاء الأجر
وهن لم يتعلمن ولا يدرين بعدم جواز ذلك فما عليهن
وكيف أفعل لتكفير ما فعلن إن كان يجب عليهن شيء
علما بأن جدتي قد توفيت فهل عليّ من شيء أقوم به لأجلها بخصوص
هذا الأمر . و بارك الله لك وأحسن إليك
و أثابك و ثبتك على دينه
و أبعد عنك خطرات النفس و همزات الشيطان
اللهم آمين

الجواب :

ليس هناك من عمل تقومين به أفضل من الدعاء لها بالمغفرة والرحمة
فإن هذا من العمل الذي يبقى لبني آدم بعد موتهم ، كما في قوله – عليه الصلاة والسلام – :
إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة – ومنها – أو ولد صالح يدعو له . رواه مسلم .
والولد يشمل الذكر والأنثى .

ومن عمل العمل على جهل فليس عليه شيء ، بخلاف من يُصرّ على الخطأ أو البدعة ، فيقول : إنا وجدنا آباءنا كذلك يفعلون ! وإنا على آثارهم مقتدون .

والله يحفظكم .
==========
كنت كتبت موضوعاً عن بدعية الاحتفال بالمولد
فكتب أحدهم :
ربما يكون الموضوع قديم ولكن لسفري لم أستطع المشاركة
أعجب أحياناً من البعض الناس تذبح في الدول الإسلامية ونحن نقول المولد حرام
طيب يا سيدي حرام وبدعه وووووو
اليوم الوطني حلال
تهنئة رؤساء الدول الكافرة في مناسباتهم حلال
مرور 100 عام حلال
مرور 20 عام حلال

علموا الناس ما ينفعهم ودعوا عنكم الخلاف
ابحثوا عن وحدة الصف وليس النعق بما تسمعون للتفريق

اكتبوا مواضيع عن العبادات وكيف يتقرب المرء من خالقه
أحكام الصلاة فالناس لا تعرفها شروط وواجبات ومحرمات ووووو لا اله إلا الله

عفا الله عنك
كم كنت أتمنى بعد عودتك من سفرك أنك رددت رداً أفضل
كم تمنيت أن يكون الرد رداً علمياً
وكم تشوّقت أن أرى رداً فيه قال الله قال رسوله قال الصحابة هم أولوا العرفان
وأن ترد عليّ ما استدللت به بدلاً من إلقاء الكلام هكذا .

ومن قال لك أننا قلنا :
اليوم الوطني حلال
تهنئة رؤساء الدول الكافرة في مناسباتهم حلال
مرور 100 عام حلال
مرور 20 عام حلال

لا في هذا المنتدى ولا في غيره ، ولا من كلام علمائنا الأجلاء – حفظهم الله –

وكم تمنّيت أنك نجوت مما حذّرت منه ، أو فعلت ما دعوت إليه .

ألست تدعو إلى تعليم الناس أمر دينهم وعباداتهم وكيف يتقرب الناس إلى خالقهم وتعليمهم أحكام الصلاة
فَلِمَ لم تقل : أنا لها !
وتفعل ما أمرت به ، ودعوت إليه ؟!

أليست البدع أشد من الكبائر كما نص على ذلك أهل العلم ؟؟؟
وأن البدعة أحب إلى الشيطان من الكبيرة ؟؟؟

لِمَ تعتب علينا أن حذرنا من بدعة منتشرة ؟؟؟
ومن أمر لم يكن له أصل في دين الله ؟؟
ولم تنظر بعين بصيرتك إلى هذا المنتدى وما يشتمل عليه من تعليم الناس أمر دينهم

هذا قسم للفتاوى

وهذا للدروس الفقهية لتعليم الناس أمر عبادتهم

وهذا قسم ثالث لتثبيت محبة النبي صلى الله عليه وسلم في قلوب الناس

أم أن هذا الموضوع فقط لم يُعجبك ، فقلت ما قلت ؟؟؟

ودعوت – فقط – إلى وحدة الصف !

أين أنت من دراويش الصوفية حينما يُخرجون أولادهم يهيمون في الشوارع بلباس أخضر بدعوى حب النبي صلى الله عليه وسلم في شهر ربيع من كل عام ؟؟؟
وقد رأيت هذا بنفسي في بلد أفريقي . يجهل كثير من الناس أمر دينهم وعقيدتهم
بل ويجهلون حقيقة محبة النبي صلى الله عليه وسلم
ولو سألتهم أن يصفوه لك صلى الله عليه وسلم لما وصفوه
ولو سألتهم أن يذكروا لك شيئا من هديه وسُنّته لما ذكروه

أين دعاوى وحدة الصف ؟؟
بل وأين دعاوى تعليم الناس دينهم ؟؟؟

يتركون الناس طيلة الشهور والأعوام ثم يأتون في هذا اليوم برقص وغناء وطرب وأكل وشرب وربما فسق وفجور بدعوى محبة النبي صلى الله عليه وسلم !
وقد رأيت شيئا بل أشياء من ذلك .

ودعني أتساءل :
هل عندما يُذبح بعض الناس في بلاد الإسلام أو في غيرها من أبناء المسلمين
هل عندما يُذبحون يجب علينا أن لا نتكلّم في أمور ديننا وعقيدتنا ؟؟؟
ونبقى في حالة حداد ! لا نتكلّم سوى في هذه المأساة فقط ؟؟؟

وعندما نتكلّم في مسألة من مسائل العقيدة نكون أهملنا ما يتعلّق بالعبادات ؟؟؟
أو العكس
يعني عندما نتكلّم عن مسائل العبادات نُهمل مسائل الاعتقاد ؟؟؟

إن هذا هو الخلل بعينه .

فالنبي صلى الله عليه وسلم مات عمه حمزة رضي الله عنه وماتت زوجه خديجة وما ترك دعوته ولا قعد عن العمل .
بل قُتِل سبعون من أصحابه بل من خيرة أصحابه وذلك في يوم واحد ، ومع ذلك ما اشتغل في هذا الأمر دون غيره .

ثم إن مسائل العبادات يُقال لمن أخطأ فيها أخطأت
أما مسائل الاعتقاد فيُقال لمن أخطأ فيها : كفرت ! أو ابتدعت ، ونحو ذلك .

ومسائل البدع يتناولها العلماء في كتب العقائد . بل أفردها بعض العلماء في التصنيف كالإمام الشاطبي – رحمه الله – .
ومع ذلك لم يقل له أحد ممن عاصره : أنت لم تُعلّم الناس أمر عبادتهم !
بل كل على ثغر من ثغور الإسلام

وإذا كنت ترى أننا قصرنا في تعليم الناس أمر دينهم فحيّ هلا بك ، وشمّر عن ساعد الجد
فهذه الميادين مفتوحة أمامك
الشبكة العالمية (الإنترنت)
التأليف
التدريس
وسائل الإعلام المختلفة

وغيرها الكثير

ولكن المسألة – في ظني – كما نقلت أعلاه عن ابن القيم – رحمه الله – :

ثقل الكتاب عليهم لما رأوا *** تقييده بشرائع الإيمـــان**
واللهو خفّ عليهم لما رأوا *** ما فيه من طرب ومن ألحان**

العلم أمانة
وهو ثقيل على النفوس

وتحصيله صعب

فَـرُدّ – رحمك الله – بِعِلْم
أو اسكت – عفا الله عنك - بِحزم

راجياً أن تتقبلها بقول حسن .

والله يرعاك
==========
وحول مسألة الاحتفال بالمولد ردّ عليّ أحد الأخوة بقوله :
خاص جدا للمحرر المسؤول
إن ما قرأت أجده أكثر إقناعا
لأنني وحسب علمي الضئيل أعرف أن هناك روايات أخرى للحديث (عليكم بسنتي.....)
وهي أنه يضيف (وعترتي من أهل بيتي.....)
أو كما قال المصطفى صلى اله عليه وسلم
كما أنه توجد قاعدة شرعية ألا وهي أن الأشياء في أصلها الإباحة ما لم يرد نص في تحريمها
وأيضا هناك بعض المواقف المذكورة ليست للخلفاء الراشدين
ثم إن العقل مناط التكليف..... ومن هنا يجب أن يطلع المسلم على جميع وجهات النظر ويحكم
وأخيرا بارك الله فيك وهدانا للصراط المستقيم

الجواب :

أولاً : الوصية بعترته – عليه الصلاة والسلام – وهم أهل بيته – رضي الله عنهم – ليست في هذا الحديث ، وإنما في حديث آخر رواه الترمذي وغيره .

ثانياً : ليس لها علاقة بالموضوع .

ثالثاً : القاعدة التي ذكرتها ذات شقين :
الأصل في الأشياء الإباحة
والأصل في العبادات التوقيف
ويقولونها بعبارة أخرى : العبادات توقيفية .
(يعني أنها موقوفة على النص)

وهنا نحتاج إلى أن ننظر في استدلالكم – حفظكم الله –

هل محبة النبي صلى الله عليه على آله وسلم وتوقيره وتعظيمه هل هي عادة أو عبادة ؟

نتفق جميعا على أنها عبادة وطاعة وقُربة يؤجر عليها المسلم .

فلا يُشرع شيء تُدّعى فيه محبته – عليه الصلاة والسلام – مما لم يكن مشروعاً ، ومما لم يرد في السنة ، ولم يفعله الصحابة – رضي الله عنهم – رغم شدة محبتهم له كما بيّنت في الموضوع الأصلي أعلاه .

فمن مثل الصحابة – رضي الله عنهم – في محبة النبي صلى الله عليه على آله وسلم ؟؟
وأتمنى أن تُعيد قراءة الموضوع لترى بنفسك إجلال الصحابة وتوقيرهم للنبي صلى الله عليه على آله وسلم ، ومع ذلك ما كانوا يقومون له لكراهيته صلى الله عليه على آله وسلم لذلك .

حتى مُجرّد القيام الذي نهى عنه ، ولم يرضه لنفسه – عليه الصلاة والسلام – تواضعاً وتأديبا وتعليما لأصحابه .

فهل ندّعي أننا أشد حُـبّـاً لرسول الله صلى الله عليه على آله وسلم ، ونُريد أن نأتي بما لم يأت به أحد في القرون المفضلة ؟؟

والله تعالى أعلى وأعلم .
==========
أخي الفاضل الشيخ / عبدالرحمن السحيم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :
انتشرت الآن ظاهرة عمل عشاء بعد افتتاح مسجد أو جامع جديد .
فما حكم الحضور لهذا العشاء ؟
وجزاك الله بكل خير وبارك فيك ونفع بكم

الجواب :

إذا كان هذا العشاء بمناسبة افتتاح المسجد أو الجامع فلا أعلم لذلك أصلا ، بل هو من محدثات الأمور .
فلم يكن هذا من هدي النبي صلى الله عليه وسلم .
لكن إن دُعي من أهل العلم من يُصلّي فيه أو يُلقي كلمة أو محاضرة لإقامة ذكر الله والدلالة على المسجد فهذا له أصل في السنة ومقصد محمود ، إذ أن المساجد ما بُنيت إلا لإقامة ذكر الله .
فتُعمل ندوة أو محاضرة لكن لا يكون حفل خطابي بهذه المناسبة .
وهذا العشاء الذي أشرت إليه أخي الفاضل إذا كان القصد منه ما ذكرته – حفظك الله – فلا يُحضر لهذا العشاء ولا تُجاب الدعوة إليه .

إلا إن كان أحد الجيران – مثلاً – عمل عشاء ثم دعا له الجيران في ذلك اليوم فلا حرج .
إنما الحرج أن يُجعل ذلك في المسجد من باب الاحتفال بالافتتاح
كما لو أُقيم عشاء ليلة المولد النبوي أو ليلة السابع والعشرين من رمضان أو السابع والعشرين من رجب ونحو ذلك من المناسبات البدعية ، فلا يُحضر إليها ، ولا يُكثّر سواد أهل البدع .
والله أعلم .
==========

كتبت مقالاً بعنوان : انتصر ثم اكسب (2500) ... في 3 دقائق
وقلت فيه :
ولم يصح عن النبي صلى الله عليه على آله وسلم ولا عن أحد من أصحابه أو عن أحد من زوجاته التسبيح بالحصى أو بالنوى أو بغيرها مما ابتدعه الناس للتسبيح ، كالسّبحة أو العدّاد الآلي الجديد !

بل قال النبي صلى الله عليه على آله وسلم : يا نساء المؤمنات عليكن بالتهليل والتسبيح والتقديس ، ولا تغفلن فتنسين الرحمة ، واعقدن بالأنامل فإنهن مسؤولات مستنطقات . رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي .

وقد أنكر ابن مسعود – رضي الله عنه – على من كانوا يُسبّحون بالحصى ، بل رماهم بالحصباء ، كما عند الدارمي وابن وضاح في النهي عن البدع .

فعلى هذا يكون التسبيح بغير الأنامل بدعة مُحدثـة .

فتساءلت إحدى الأخوات :
وعندي استفسار عن ما ذكرت أن التسبيح بغير الأنامل بدعة مُحدثـة

هل معنى ذلك أن التسبيح بالسبحة لا يجوز ؟ علما بأن السبحة تسهل من عملية العد لمائه أو ألف أو نحو ذلك ,,,وإذا كانت السبحة بدعة .....هل يترتب على استعمالها ذنب ؟؟؟؟ وشكر الله لك

الجواب :

التسبيح بالسبحة أو المسبحة ، أو عـدّ التسبيح بالحصى ، أو بالنوى ، أو بالعداد الآلي الجديد كل هذه من البدع المُحدَثّـة .
والنبي صلى الله عليه على آله وسلم قد قال :
من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه ، فهو رد .
متفق عليه .
وفي رواية : من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد .

والعمل الصالح لا يكون مقبولا عند الله إلا بشرطين :
إخلاص العمل لله عز وجل
ومتابعة النبي صلى الله عليه على آله وسلم

فعلى هذا لا يجوز التسبيح بغير الأنامل
فمن سبّح بغيرها فقد ارتكب بدعة من البدع
فإن كان عالماً بذلك فإنه يأثم
وإن لم يكن عالما فإنه لا يأثم

والله أعلم .